



الرقم: ٩٢٢/ت

التاريخ: ٢٠٢٢/ ٨/١٤

تعميم

الى كافة العاملين من الفئة الأولى لدى الشركة السورية لنقل النفط

الادارة العامة ومديرية نقل النفط الثقيل ومركز حمص .

-اشارة الى كتاب السيد وزير التنمية الادارية رقم ١٧٧٤/ت.ص تاريخ ٢٠٢٢/٨/٧ المعطوف على قرارها رقم ٧٤١/تاريخ ٢٠٢٢/٨/٧ المتضمن آلية تعيين رؤساء الدوائر في مديرية التنمية الادارية.

- يفتح باب الترشيح ، ويبدأ قبول طلبات الترشيح لمن تنطبق عليهم الشروط الواردة في القرار المذكور (٧٤١ لعام ٢٠٢٢) وموافاتنا في موعد اقصاه بداية الدوام الرسمي ليوم الخميس ١٨/٨/٢٠٢٢ باستمارة لكل مرشح وفق النموذج المعتمد من وزارة التنمية الادارية والمرفق نسخة عنه.

-يُسجَل طلب الترشيح لدى (مديرية التنمية الادارية / و مديرية نقل النفط الثقيل / ومركز حمص) في الديوان العام العائد لكل منها .

المدير العام
المهندس بسام احمد خضور



٢١١



الرقم : ٩٢٤ / ت

التاريخ : ٢٠٢٢ / ٨ / ١٤

تعميم

الى كافة العاملين من الفئة الأولى لدى الشركة السورية لنقل النفط

الادارة العامة ومديرية نقل النفط الثقيل ومركز حمص .

-اشارة الى كتاب السيد وزير التنمية الادارية رقم ١٧٧٤/ت .ص تاريخ ٢٠٢٢/٨/٧ المعطوف على قرارها رقم ٧٤١/ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٧ المتضمن آلية تعيين رؤساء الدوائر في مديرية التنمية الادارية.

- يفتح باب الترشيح ، ويبدأ قبول طلبات الترشيح لمن تنطبق عليهم الشروط الواردة في القرار المذكور (٧٤١ لعام ٢٠٢٢) وموافقاتنا في موعد اقصاه بداية الدوام الرسمي ليوم الخميس ١٨ / ٨ / ٢٠٢٢ باستمارة لكل مرشح وفق النموذج المعتمد من وزارة التنمية الادارية والمرفق نسخة عنه.

- يُسجّل طلب الترشيح لدى (مديرية التنمية الادارية / و مديرية نقل النفط الثقيل / ومركز حمص) في الديوان العام العائد لكل منها .

المدير العام
المهندس بسام احمد خضور



٤١١



الجمهورية العربية السورية

وزارة التنمية الإدارية

رقم: ١٧٧٤/ت.ص.

تاريخ: ١٨/١٧/٢٠٢٢

السيد وزير.....

تنفيذاً لتوصيات مؤتمر الإصلاح الإداري المنعقد خلال الفترة بين ٢٠٢٠-٢٠٢١/٦/٣٠ تحت شعار "إدارة فعالة نحو مؤسسات ديناميكية"، ولا سيما التوصية المتعلقة بـ "مراجعة آلية اختيار مديري التنمية الإدارية والعاملين في المديرية"، وبناء على ما ورد في قرار مجلس الوزراء رقم ٢٣/م.و تاريخ ٢٢/٤/٢٠١٩ المتضمن الدليل النموذجي لعل مديريات التنمية الإدارية.

عملت وزارة التنمية الإدارية على تطوير آليات تعيين رؤساء الدوائر في مديريات التنمية الإدارية في الجهات العامة ومراحل عملية الاختيار، وذلك في محاولة للنهوض بعمل مديريات التنمية الإدارية لتكون قادرة و متمكنة من تنفيذ خطوات الإصلاح الإداري.

وعليه تم إصدار القرار رقم ٧٤١/٧ تاريخ ٢٠٢٢/٨/٧ المتضمن آلية تعيين رؤساء

الدوائر في مديريات التنمية الإدارية في الجهات العامة.

يرجى العمل على البدء بتنفيذ المرحلة الأولى من خلال مطابقة معايير الترشيح وموافاتها

بنتائجها وفق تسلسل درجات مطابقة المعايير من الأعلى إلى الأدنى خلال أسبوعين من تاريخه.

شاكرين تعاونكم

وزير التنمية الإدارية

الدكتورة سلام محمد سفاف



استمارة الترشيح لشغل مركز عمل رئيس دائرة في مديرية التنمية الإدارية

وزارة	الوزارة
.....	الجهة العامة الفرعية

بيانات عامة للمرشح

اسم الام:	الاسم الثلاثي:
الرقم الوطني:	مكان وتاريخ الولادة:

مركز العمل

المؤهل العلمي للمرشح.....	رئيس دائرة.....
---------------------------	-----------------

المعايير الأساسية

معايير المؤهل العلمي

٢٠ درجة

▪ شهادة دكتوراه.

١٥ درجة

▪ شهادة ماجستير أو شهادة عليا في الإدارة العامة.

١٢ درجة

▪ إجازة جامعية.

نتيجة المعيار للمرشح:

المرفقات المطلوبة:

▪ صورة عن الشهادة العلمية للمرشح

معايير القدم الوظيفي

تاريخ التعيين في الدولة:

عدد سنوات الخدمة السابقة للمرشح في الوظيفة العامة:

٨ درجات

▪ من ٢ إلى ٣ سنوات

١٠ درجات	من ٤ إلى ٥ سنوات
١٢ درجة	من ٦ إلى ٧ سنوات
١٥ درجة	من ٨ إلى ٩ سنوات
١٧ درجة	من ١٠ إلى ١١ سنوات
٢٠ درجة	١٢ سنوات فما فوق
نتيجة المعيار للمرشح:	
المرفقات المطلوبة:	
<ul style="list-style-type: none"> ▪ قرار التعيين. ▪ بيان وضع يبين أن المرشح لديه قدم وظيفي لا يقل عن سنتين ، ١/ منها على الأقل ضمن الفئة الأولى وقد عمل آخر سنة في نفس الجهة العامة أو يمتلك خبرة فنية تخصصية في مجال الاختصاص الأساسي للدائرة. 	

معياري العمر:	
١٠ درجات	من ٣٠ إلى ٣٩ سنة
٨ درجات	من ٤٠ إلى ٤٩ سنة
٦ درجات	من ٥٠ إلى ٥٥ سنة
٤ درجات	٥٦ سنة فما فوق
نتيجة المعيار للمرشح:	

السمعة الوظيفية (تذكر العقوبات التي فرضت بحقه خلال مساره الوظيفي)						
ملاحظات	السبب	تاريخها	نوع العقوبة			
			عقوبات أخرى	تأخير الترفيع	حسم من الأجر	إنذار

توقيع الوزير المختص

قرار رقم /١٤١/

وزير التنمية الإدارية

بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ وتعديلاته

وعلى أحكام القانون رقم /٢٨/ لعام ٢٠١٨ وتعديلاته

وعلى المرسوم رقم /٢٠٨/ تاريخ ٢٠٢١/٨/١٠

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم /٢٣/ م.و تاريخ ٢٠١٩/٤/٢٢

وعلى توصيات مؤتمر الإصلاح الإداري المنعقد خلال الفترة ٢٠٢١/٦/٣٠ - ٢٠

يقرر ما يلي:

المادة ١- تُحدد المؤهلات العلمية المطلوبة لشغل مراكز عمل رؤساء الدوائر في مديرية التنمية

الإدارية، على النحو الآتي:

مركز العمل	المؤهل العلمي المطلوب
رئيس دائرة الموارد البشرية	الشهادة العليا في الإدارة العامة - إجازة جامعية على الأقل في الحقوق.
رئيس دائرة التنظيم المؤسسي	الشهادة العليا في الإدارة العامة - إجازة جامعية على الأقل في [علوم الإدارة بمختلف اختصاصاتها - الاقتصاد (الإدارة - إدارة أعمال - اقتصاد عام)].
رئيس دائرة التدريب والتأهيل	الشهادة العليا في الإدارة العامة - إجازة جامعية على الأقل في [علوم الإدارة بمختلف اختصاصاتها - الاقتصاد (الإدارة - إدارة أعمال - اقتصاد عام) - العلوم السياسية - الآداب والعلوم الإنسانية (الفلسفة - علم الاجتماع) - الاختصاص الأساسي للجهة العامة في حال عدم توفر الاختصاصات السابقة].
رئيس دائرة الديوان العام	إجازة جامعية في [الآداب والعلوم الإنسانية (المكتبات والمعلومات - اللغة العربية) - الاختصاص الأساسي للجهة العامة في حال عدم توفر الاختصاصات السابقة].

المادة ٢- تُحدد معايير ترشيح العاملين لشغل مركز عمل رئيس دائرة في مديرية التنمية الإدارية على النحو الآتي:

القيمة النسبية (بالدرجات)		المعايير
١. معيار المؤهل العلمي، توزع الدرجات وفق الآتي:		
٢٠ درجة	٢٠ درجة	- شهادة دكتوراه.
	١٥ درجة	- شهادة ماجستير أو شهادة عليا في الإدارة العامة.
	١٢ درجة	- إجازة جامعية.
٢. معيار التقدم الوظيفي: الخدمة السابقة للمرشح في الوظيفة العامة، أن يكون للمرشح قدم وظيفي لا يقل عن سنتين، ١/ منها على الأقل ضمن الفئة الأولى وقد عمل آخر سنة في نفس الجهة العامة أو يمتلك خبرة فنية تخصصية في مجال الاختصاص الأساسي للدائرة، وتوزع الدرجات وفق الآتي:		
٢٠ درجة	٨ درجات	- من ٢ إلى ٣ سنوات
	١٠ درجات	- من ٤ إلى ٥ سنوات
	١٢ درجة	- من ٦ إلى ٧ سنوات
	١٥ درجة	- من ٨ إلى ٩ سنوات
	١٧ درجة	- من ١٠ إلى ١١ سنوات
	٢٠ درجة	- ١٢ سنوات فما فوق
٣. معيار العمر، توزع الدرجات وفق الآتي:		
١٠ درجات	١٠ درجات	- من ٣٠ إلى ٣٩ سنة
	٨ درجات	- من ٤٠ إلى ٤٩ سنة
	٦ درجات	- من ٥٠ إلى ٥٥ سنة
	٤ درجات	- ٥٦ سنة فما فوق

المادة ٣- لا يرشح من فُرضت بحقه عقوبة إنذار لمرتين، أو عقوبة جسم من الأجر أو عقوبة تأخير الترفيع أو عقوبة أشد من العقوبات المنصوص عليها في القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ أو العقوبات المشابهة لها في القوانين والأنظمة الأخرى.

المادة ٤- آلية اختيار رؤساء الدوائر في مديرية التنمية الإدارية:

١. يتم اختيار رئيس الدائرة في مديرية التنمية الإدارية وفق أربع مراحل:

المرحلة الأولى- مطابقة المعايير:

- أ. تستهدف هذه المرحلة جميع العاملين المطابقين لمعايير الترشيح.
- ب. يقوم الرئيس الإداري الأعلى (الوزير - المحافظ - المدير العام - رئيس الهيئة - رئيس الجهاز مدير الفرع - مدير المديرية الفرعية في المحافظة) بمطابقة المعايير وفق النموذج المعتمد وموافاة وزارة التنمية الإدارية بها وفق تسلسل درجات مطابقة المعايير من الأعلى إلى الأدنى.

المرحلة الثانية- اختبار القابلية الوظيفية للمرشحين:

- أ. يتضمن الاختبار أسئلة بمحاور (الإدارة العامة - التنمية الإدارية - إدارة الموارد البشرية - القدرات الذاتية - المهارات القيادية - المعلومات العامة).
- ب. يُنفذ الاختبار بطريقة الامتحان المؤتمت متعدد الخيارات.
- ج. يُشترط لانتقال المرشح إلى المرحلة الثالثة تحقيق /٦٠/ درجة على الأقل من أصل /١٠٠/ درجة.

د. تُنفذ هذه المرحلة وزارة التنمية الإدارية بالتنسيق مع جميع الوزارات والجهات العامة.

المرحلة الثالثة- اتباع برنامج تدريبي:

- أ. مدة البرنامج /١٢/ ساعة تدريبية.
- ب. يتضمن البرنامج التدريبي موضوعات تتعلق بالتنمية الإدارية والإصلاح الإداري.
- ج. يخضع المرشحين في نهاية البرنامج التدريبي لاختبار بمحاوره.
- د. يُشترط لانتقال المرشح إلى المرحلة الرابعة تحقيق /٧٠/ درجة على الأقل من أصل /١٠٠/ درجة.
- هـ. تُنفذ هذه المرحلة وزارة التنمية الإدارية بالتنسيق مع جميع الوزارات والجهات العامة.

المرحلة الرابعة- مقابلة شخصية:

- أ. يقدم المرشح عرضاً تقديمياً مدته خمس دقائق، يتعلق بمعالجة مشكلة إدارية.
- ب. تُجرى المقابلة الشخصية من قبل لجنة مشكلة من خبراء وممثل عن الوزارة المعنية بمرتبة لا تقل عن مدير، وفق المعايير الآتية:

الدرجة القصوى	المعيار
٤٠	١. الخبرة الفنية
٣٠	٢. مهارات التواصل مع الرؤساء والمؤوسين
٣٠	٣. القدرة على العمل ضمن فريق عمل وإدارته
١٠٠	المجموع

٢. ترسل وزارة التنمية الإدارية إلى الوزارة المعنية أسماء المرشحين الحائزين على تقييم /٧٠/ درجة فما فوق لإصدار قرار من الجهة المختصة بتكليف من تراه مناسباً رئيساً للدائرة المرشح عنها وفق القوانين والأنظمة النافذة.

٣. يُعاد تقييم رؤساء الدوائر في مديرية التنمية الإدارية بعد عام من التكليف.

المادة ٥- أحكام عامة:

أ. توافي الجهة العامة الراغبة بإعفاء أحد رؤساء الدوائر أو تكليفه بشغل مركز عمل آخر ببيان الأسباب قبل أسبوع، ويكلف الوزير المختص مدير التنمية الإدارية بتسيير الأعمال إضافة إلى عمله لحين ترشيح بديل وفق الآلية المحددة بهذا القرار.

ب. يجب ألا يقل عدد المرشحين لشغل مركز عمل رئيس دائرة عن ثلاثة مرشحين.

ج. يجب على المكلف لشغل مركز عمل رئيس دائرة في مديرية التنمية الإدارية نتيجة تطبيق هذا القرار أن يُنقل إلى ملاك الجهة العامة إذا كان مندباً إلى هذه الجهة العامة أو من إحدى الجهات العامة التابعة للوزارة أو المرتبطة بالوزير، وذلك بعد التقييم الذي سيُجرى بعد عام من التكليف.

د. يُطبق هذا القرار على:

- رؤساء الأقسام في الجهات العامة التي تكون التنمية الإدارية فيها بمستوى إدارة.
- رؤساء الدوائر في الجهات العامة التي تكون التنمية الإدارية فيها بمستوى مديرية.
- رؤساء الشعب في الجهات العامة التي تكون فيها التنمية الإدارية بمستوى دائرة.

المادة ٦- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / / ١٤٤٤ هـ الموافق لـ ٨/٧/٢٠٢٢ م

وزير التنمية الإدارية

الدكتورة سلام محمد سفاف